

هل يجوز للمرأة إذا كان عندها حلي ذهب أن تبيعها وتتصدق بها للمسجد؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

لا يجوز للمرأة إذا كان عندها حلي ذهب أن تبيعها وتتصدق بها للمسجد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه - [00:00:00](#)

اجمعين. اللهم صلي وسلم. الجواب إذا كان هذا الذهب ملكا لها لا يجوز لها بيعه صرفوا بثمنه في مساهمة في مسجد اما من ناحية ارض او من ناحية مساهمة البناء - [00:00:18](#)

لكن مساهمة الارض افضل وبالله التوفيق - [00:00:44](#)